



السيد المهندس / رئيس الإدارة المركزية لفروع الهيئة

تحية طيبة وبعد ،،،

نود إحاطة سيادتكم أنه بناءً علي توصيات لجنة تغيير النشاط الصناعي الصادرة بالقرار رقم ١٣٦ بتاريخ ١٣/٣٠ / ٢٠٢١ فإنه في حالة تقدم المستأجر بطلب تغيير نشاط وكان الإيجار علي جزء من قطعة الأرض المخصصة للمالك (سواء بدروم أو دور أرضي أو دورين) وليس علي القطعة بأكملها بما عليها من مباني بجميع أدوارها الصادر لها رخصة البناء فإنه لن يتم عرض طلبه علي لجنة تغيير النشاط ولكن يتعين فقط حصوله علي موافقة بيئية بتغيير النشاط للجزء من قطعة الأرض المستأجرة دون أن يتطلب ذلك التعديل علي محضر الاستلام.

برجاء من سيادتكم التنبيه باتخاذ اللازم نحو تفعيل قرار اللجنة وتعميمه علي جميع فروع

الهيئة تحت رئاسة سيادتكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس لجنة تغيير النشاط الصناعي

م/ حسام حنفي

م. هـ

م/ حصة ع

المصمم مع كاشي العود والمطابخ

للعلم والعمل الجاد

م/ حصة ع

٢٠٢١/٤/١٤
م/ حسام حنفي
م/ حصة ع
م/ حصة ع